

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛  
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛  
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر

#### ( المادة الأولى )

يعين مستشارا بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة ( أ ) السيدين  
فتيحة محمد فتيحة شعبان .  
أحمد أمين حسان محمد أبو جلال .

#### ( المادة الثانية )

يعين مستشارا مساعدا من الفئة ( أ ) بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين  
من الفئة ( ب ) السيدين :  
عمود إسماعيل رسلان مبارك .  
اليومى محمد البيومى .

#### ( المادة الثالثة )

يعين مستشارا مساعدا من الفئة ( ب ) بمجلس الدولة كل من النائبين السيدين :  
محمد الشيخ على أبو زيد حسن .  
أنور أحمد إبراهيم خليل حسب الله .

## ( المادة الرابعة )

يعين نائبا لمجلس الدولة كل من المندوبين بالمجلس السيدين :

- سمير عبد الملاك منصور .
- صلاح الدين عبد اللطيف حسن الجرواني .

## ( المادة الخامسة )

يعين نائبا لمجلس الدولة السيد :

خيرى السيد حسن بركات - القاضي بحكمة بنها الابتدائية ، على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية للسيد / السيد أحمد محمد السيد الحسيني وسابقا على السيد / محمد جمال الدين عبد الهادي شتا النائبين لمجلس الدولة .

## ( المادة السادسة )

يعين مندوبا لمجلس الدولة :

السيد / عصام الدين عبدالله رمضان المواقى - وكيل النائب العام ، على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية للسيد / متولى محمد متولى الشرائى وسابقا على السيد / محمد ضياء الدين محمد حسين المندوبين لمجلس الدولة .

## ( المادة السابعة )

يعين مندوبا مساعدا لمجلس الدولة السادة :

- فرحات عبد العظيم عبد الجواد .
- سعيد حسين محمد المهدي النادى .
- ماهر محمد أبو العينين .

## ( المادة الثامنة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٤٠٢ ( ٣ يونيو سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك